[470] كما صليت وباركت وترحمت ومننت على إبراهيم وآل إبراهيم إنك حميد مجيد، اللهم تقبل شفاعته (4) وارفع درجته، ففعل، فقال له: [سلم] (5) يا محمد، واستقبل ربه تبارك وتعالى مطرقا فقال: السلام عليك فأجابه الجبار جل جلاله فقال: وعليك السلام يا محمد. قال: أبو الحسن (عليه السلام) وإنما كانت الصلاة التي أمرها بها ركعتين وسجدتين وهو (صلى ا عليه وآله) إنما سجد سجدتين في كل ركعة كما أخبرتك من تذكره لعظمة ربه تبارك وتعالى فجعله ا عزوجل فرضا، الحديث. (7088) 12 - و، عن علي بن أحمد، عن محمد بن أبي عبد ا الكوفي، عن محمد بن إسماعيل، عن علي بن العباس، عن عكرمة بن عبد العرش (1)، عن هشام بن الحكم قال: سألت أبا عبد ا (عليه السلام) عن علة الصلاة كيف صارت ركعتين وأربع سجدات الا كانت ركعتين وسجدتين ؟ فذكر نحو حديث إسحاق بن عمار، عن أبي الحسن (عليه السلام)، يزيد اللفظ وينقص. (7089) 13 - ورواه البرقي في (المحاسن)، عن أبيه، عن فضالة بن أيوب، عن الحسين بن أبي العلاء، عن أبي عبد ا (عليه السلام) وذكر نحوه، إلا أنه حذف ذكر التشهد والتسليم. (7090) 14 - وفي (الخصال)، عن أبيه،، عن سعد، عن أحمد بن محمد،

(4) في نسخة: شفاعته في ا. (هامش المخطوط)، وفي المصدر: شفاعته في امته. (5) أثبتناه من المصدر. 12 - علل الشرائع: 335 / 2 - الباب 32. (1) في المصدر: عكرمة بن عبد العزيز. 13 - المحاسن: 323 / 64، تقدمت قطعة منه في الحديث 8 من الباب 54 من ابواب الوضوء. 14 - الخصال: 284 / 35، واورده في الحديث من الباب 3 من ابواب الوضوء، واورده ايضا عن التهذيب في الحديث 1 من الباب 9 من ابواب القبلة، وفي الحديث 5 من الباب 29 من = (*)
